



المملكة المغربية

---

وزارة الداخلية

ولاية جهة الدار البيضاء-سطات

إقليم برشيد

جماعة برشيد

عدد...05/223/ق ش إ ق/م ش ق ش م

## قرار التفويض إلى نائب الرئيس

إن رئيس مجلس جماعة برشيد :

- بمقتضى القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات وخصوصا المادة 103 منه الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 ( 7 يوليو 2015).
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية عدد: 15145 بتاريخ 24 شتنبر 2021 حول الإجراءات الخاصة بتفويض إمضاء أو صلاحيات رئيس المجلس الجماعي.

### يقرر ما يلي :

### فصل فريد :

يفوض للسيد : عبد الرحيم الكميلى

المزداد بتاريخ : 1956/12/31

النائب الأول لرئيس مجلس جماعة برشيد التوقيع على ما يلي:

- رخص التعمير التي يتم تدبرها عبر المنصة الرقمية "رخص".
  - الشواهد الإدارية.
  - رخص كسر الطريق المعدة الجماعية.
  - رخص الربط بشبكة التطهير العامة.
  - المراسلات الإدارية بما فيها تلك المتعلقة بالتعمير والجبايات والممتلكات ومشاريع الجماعة والقرارات المتعلقة بشؤون الموظفين .
- وذلك خلال الفترة الممتدة من 2023/06/22 إلى غاية 2023/07/07.
- ليقوم بهذه المهمة مقامي وبالمشاركة معي.

وحرر ببرشيد : 20 يونيو 2023

رئيس مجلس جماعة برشيد

طارق قديري